



مكتب الاتصالات الراديوية (BR)

21 نوفمبر 2014

الرسالة الإدارية المعممة
CACE/698

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

الموضوع: لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية (خدمات الأرض)
- اقتراح اعتماد مشاريع مراجعة 3 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية بالمراسلة

تحية طيبة وبعد،

قررت لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد يومي 10 و11 نوفمبر 2014 أن تلتزم اعتماد مشاريع مراجعة 3 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية وفقاً للفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-6 (اعتماد عن طريق المراسلة من جانب لجنة الدراسات). ويرد في الملحق عناوين مشاريع التوصيات وملخصاتها.

وتمتد فترة النظر لمدة شهرين تنتهي في 21 يناير 2015. وإذا لم ترد أي اعتراضات من الدول الأعضاء خلال هذه الفترة، عندئذٍ يشرع في إجراء الموافقة بالتشاور المنصوص عليه في الفقرة 5.4.10 من القرار ITU-R 1-6.

ويرجى من أي دولة عضو تعترض على اعتماد مشاريع التوصيات أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي كلياً أو جزئياً عناصر مشاريع التوصيات المذكورة في هذه الرسالة أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. ويمكن الاطلاع على السياسة المشتركة للبراءات "ITU-T/ITU-R/ISO/IEC" في الموقع الإلكتروني: <http://www.itu.int/en/ITU-T/ipr/Pages/policy.aspx>.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.



فرانسوا رانسي
المدير

الملحق: عناوين مشاريع التوصيات وملخصاتها

الوثائق: الوثيقة 5/170(Rev.1) والوثيقة 5/175(Rev.1) والوثيقة 5/176(Rev.1)

وتتاح نسخ إلكترونية من هذه الوثائق في: <http://www.itu.int/md/R12-SG05-C/en>

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية
- رئيس لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية ونوابه
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه
- أعضاء لجنة لوائح الراديو
- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق

عناوين مشاريع التوصيات وملخصاتها

الوثيقة (Rev.1) 5/170

مشروع مراجعة التوصية 2-1174 ITU-R M.

الخصائص التقنية للتجهيزات المستعملة للاتصالات على متن السفن في النطاقات المحصورة بين 450 و 470 MHz

- تقترح هذه المراجعة ما يلي بالنسبة للاتصالات على متن السفن في النطاقات المحصورة بين 450 و 470 MHz:
- خصائص تقنية إضافية للمعدات التي تستعمل تكنولوجيا رقمية؛
 - ترتيبات جديدة بخصوص نطاقات التردد وأرقام القنوات المرتبطة بها؛
 - تقنيات تخفيف لتفادي الازدحام؛
 - أحكام من أجل الإبقاء على التكنولوجيا التماثلية.

الوثيقة (Rev.1) 5/175

مشروع مراجعة التوصية 2-690 ITU-R M.

الخصائص التقنية للمنارات الراديوية للاستدلال على مواقع الطوارئ (EPIRBs) التي تعمل على الترددات الحاملين 121,5 MHz و 243 MHz

تقترح هذه المراجعة بشأن المنارات الراديوية للاستدلال على مواقع الطوارئ التي تعمل على الترددات 121,5 MHz و 243 MHz إزالة أي لبس قد ينشأ عن تأويل التغييرات المدخلة على التوصية 2-690 ITU-R M. بشأن خصائص إشارة الترددات السمعية التي تظهر عندما تكون هذه المنارات نشطة.

وتماشياً مع معايير الصناعة الحالية، لا تسمح التوصية 1-690 ITU-R M. إلا بكنس سمعي متكرر لأسفل مع عودة مفاجئة لتردد البدء. وبناءً على مشورة من الصناعة ومنظمات وضع المعايير خارج الاتحاد بأنه ينبغي أيضاً تأمين كنس سمعي متكرر لأعلى، روجعت التوصية 1-690 ITU-R M. بحيث تسمح بكنس في الاتجاهين لأعلى ولأسفل. ومع ذلك، لا يتضح في ذلك ما إذا كانت المنارات الإفرادية ستبث فقط كنساً لأسفل أم لأعلى ولن ترسل توليفة منهما (مثل كنس مستمر لأعلى ولأسفل بدون فترات انقطاع أو عمليات كنس لأعلى ولأسفل منفصلة بتتابع/نموذج معين).

تخصيص الهويات في الخدمة المتنقلة البحرية واستعمالها

تقترح هذه المراجعة ما يلي:

- فئة جديدة (د) في الملحق 1، القسم 2، الفقرة 3، من أجل محطات مكرر نظام تحديد الهوية الأوتوماتي (AIS)، باستعمال النسق 00MID4XXX؛
- نص أكثر وضوحاً بشأن الأصفار الانتهازية لهويات الخدمة المتنقلة البحرية في الملحق 1، القسم 1، الفقرة 4؛
- تغيير صياغي: تصويب "مرسل - مستقبل" إلى "مرسل" بالنسبة للبحث والإنقاذ بنظام تحديد الهوية الأوتوماتي (AIS-SART) (الملحق 2، القسم 1.2).